

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
دَوْلَةُ الْكُوَيْتِ

MINISTRY OF  
HIGHER EDUCATION  
Office of the Minister



وَزَارَةُ الْعِلْمِ الْعَالِي  
مَكْتَبُ الْوَزِيرِ

Ref. \_\_\_\_\_  
Date \_\_\_\_\_

المرجع  
التاريخ

١٩٩٤/٦/١٢

قرار وزاري رقم (٩٤/٢٠)

- بعد الاطلاع على قانون ونظام الخدمه المدنيه لسنة ١٩٧٩ .
- وعلى المرسوم رقم ( ٨٨/١٦٤ ) بشأن وزارة التعليم العالي .
- وعلى مذكرة الوكيل المساعد لشئون البعثات والعلاقات الثقافية رقم م/٦٧٧٦ المؤرخ في ٩٤/٦/١ .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .

فقد تقرير

- أولاً : عدم اعتماد النظام التعليمي عن طريق الانتساب للحصول على الدرجة الجامعية الاولى .
- ثانياً : يسري هذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٩٤/٩٥ .
- ثالثاً : على جهات الإختصاص العلم والعمل بموجبه .

د. أحمد عبدالله الربيعي

وزير التربية ووزير التعليم العالي



ب.ع/ن.ص